

الدرس الثالث شرح كتاب الصلاة من كتاب "إتحاف النبهاء بضوابط الفقهاء" للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. عطنا القواعد عطناها كلها نستفيد ايش نستفيد وش رايك طيبة وقت الصلاة القاعدة الثانية الرابع مراتب واجبة على كل ال حائر - 00:00:43

الدلة الصحيحة مشروعات العاشرة لا يجوز الاعلان ولا رسمي فيما ليس منه. ثم باركت ابراهيم الصلاة الثانية الصلاة في اول الوقت افضل بسم الله الخامس اكمالا لما مضى نقول وبالله التوفيق قاعدة - 00:01:34

وانا تشوفون من عقب باب المواقيت لم نفصل في الابواب وانما ندرج القواعد بعضها خلف بعض. هذه القاعدة في باب بالامامة وتأخذ رقما تسلسليا. كلما كان الامام اجمع للشروط المعتبرة شرعا كلما كانت الصلاة اكمل - 00:02:50

كلما كان الامام اجمع للشروط المعتبرة شرعا كلما كانت الصلاة اكمل. كلما كان الامام اجمع للشروط المعتبرة كلما كانت الصلاة اكمل. وهذا الضابط كما قلت لكم في باب الامامة قولوا اعلم ارشدك الله لطاعته ان الشريعة راعت في امام الصلاة شروطا وصفات كثيرة - 00:03:11

منها ما هو من باب الوجوب ومنها ما هو من باب الاستحباب والكمال. فمما ينبغي على المسلمين من باب الحرص على شعيرة الصلاة. ان يتحینوا ان يكون امام الصلاة ممن جمع هذه الشروط كلها - 00:03:37

او على الاقل ان يجمع اكثرها اذا لم يتوفر امام يجمع الشروط كلها وهذا من باب الحرص على على هذا الركن الثاني من اركان الاسلام وهو الصلاة. فكلما كان الامام اجمع للشروط المعتبرة شرعا - 00:03:53

كلما كانت صلاة المسلمين خلفه اكمل. واعظم اجرا واتم ثوابا واکمل عند الله عز وجل. وهذه الشروط تدل على منزلة الامامة في الدين وانه لا يجوز ان لا ينبغي ان يتولاها الا اصحاب الكمالات من الا الكمل من البشر. الا الكمل من البشر - 00:04:09

المنازل العالية والسامية فليست هي لمن هب ودب كما هو الحال في هذا الزمان ولذلك لم يكن يتولاها في عهد النبوة الا النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. ثم تولاهم الخلفاء الراشدون - 00:04:32

من بعده ولا جرم انه متفق على انها من انها مسئولية عظيمة ليست بسهولة ولكن من احسن القيام بها وراقب الله تعالى فيها بتوليها فكم له فيها من الاجر العظيم والثواب الجزيل. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة على كتمان المسك - 00:04:47

يوم القيامة. اسأل الله ان يجعلني واياكم منهم. ثلاثة على كتمان المسك يوم القيامة. من هم؟ ذكر منهم؟ قال رجل ام قوما وهم به راضون. الحديث وقال عليه الصلاة والسلام له من الاجر مثل اجر من صلى معه. وغير ذلك من الاحاديث الدالة على فضلها. واما الشروط التي - 00:05:08

في نعيها بالظابط في قولنا والشروط المعتبرة فتفصيلها يكون في مسائل. المسألة الاولى المسألة الاولى في حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحق - 00:05:28

بالامامة اقرأهم وهذا الحديث عند الامام مسلم. وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود الانصاري ايضا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فاذا هذا اول شروط الامامة المعتبرة شرعا - 00:05:53

شروط الكمالية. فيعتبر في الامام ان يكون هو الاقرأ. وهذا من باب الاستحباب. فاحق الناس بالامامة اقرأهم لكتاب الله عز وجل

فيقدم القارئ الموجود في تلاوته العارف اه كيفية القراءة على غيره - [00:06:11](#)

على غيره. طبعاً يقول العلماء اذا كان هذا القارئ عالماً فقه صلاته. فهذا من جملة الشروط المعتبرة. وفي حديث ابي مسعود اه السابق قالوا السابق قال فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة - [00:06:29](#)

الحديث اذا اول شرط معتبر اشتراط القراءة والعلم اشتراط القراءة والعلم يعني ان يكون عالماً بفقه صلاته بفقه صلاته المسألة الثانية اذا كانوا في القراءة سواء فيشترط شرطاً اخر. فيقدم صاحب الشرط الاخر وهو - [00:06:46](#)

وهو انه يقدم العلم بالسنة. بسنة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا كانوا في القراءة سواء فيقدم اعلمهم بالسنة اذا اذا عندنا شرط ان الان شرطان كمالياً. الاقرأ والاعلم بالسنة ويدل على اعتبار هذا الشرط حديث ابي مسعود الانصاري البصري المذكور قبل - [00:07:07](#) قليل. قالوا فان كانوا فان كانوا في كتاب الله سواء او في رواية فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. فاعلمهم بالسنة المسألة الثالثة ومن الشروط المعتبرة في الامام شرعاً قدم الهجرة. قدم الهجرة - [00:07:28](#)

وهذا يتصور في اثنين كلاهما قد هاجر احدهما قد هاجر قبل الاخر واستوي في القراءة وفي العلم بالسنة حينئذ نقدم في احق احقهما بالامامة اقدمهما هجرة فقدم الهجرة لها دورها واعتبارها في التقديم في الامامة - [00:07:45](#)

متى متى نقدم في الهجرة؟ اذا استويا في القراءة وفي العلم بالسنة. والدليل على ذلك حديث ابي مسعود السابق. قال فان كانوا بالسنة سواء فاقدمهم هجرة فاقدمهم هجرة. اذا عندنا اشتراط تقديم الاقرأ وتقديم العلم وتقديم الاقدم هجرة. مسألة ومن الشروط المعتبرة في الامام ايضاً - [00:08:04](#)

قدم الاسلام. فاذا اجتمع رجلان استويا في القراءة وفي العلم بالسنة وفي الهجرة ولكن كان احدهما اقدم اسلاماً من الاخر فاننا نقدم صاحب الاسلام القديم لانه في الاعم الغالب يكون اعلم من اسلام صاحب الاسلام الحديث - [00:08:27](#)

لانه يكون اعلم من صاحب الاسلام الحديث. ودليل هذا الشرط ما في صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود المذكور انفاً. قال فان كانوا في الهجرة سواء في اقدمهم سلمة - [00:08:48](#)

فاقدمهم سلماً. مسألة ومما قرره الفقهاء رحمهم الله تعالى ايضاً من الشروط المعتبرة. اعتبار السن اعتبار السن ففي حديث مالك ابن الحويرث رضي الله تعالى عنه وارضاه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا - [00:09:00](#)

الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبر اكبركم. وليؤمكم اكبركم وفي حديث ابي موسى قال اذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم ثم ليؤمكم اكبركم سناً. او كما قال صلى الله عليه وسلم. وفي حديث ابي مسعود المذكور انفاً قال فاكبرهم سناً وفي رواية سلمة - [00:09:20](#)

وكلا الروايتين وكلا الروايتين صحيح فاذا اتفقوا في القراءة واتفقوا في العلم بالسنة واتفقوا في الهجرة واتفقوا في الاسلام وكان احدهما اسن من الاخر فلا جرم ان الاسن هو الاحق. لا جرم ان الاسن هو الاحق. مسألة - [00:09:47](#)

ومن الشروط المعتبرة في تقديم الامام ان يكون هو صاحب البيت او صاحب السلطان فلا يجوز للانسان ان يتقدم صاحب البيت ولا ولا الامام ولا الامام. فصاحب البيت احق بالامامة - [00:10:07](#)

احق بالامامة في بيته والسلطان احق بالامامة في منطقة ومحل نفوذه وسلطانه. لا ينبغي لاحد ان يتقدم في هذا الشرط خاصة نقول صاحب البيت يقدم على غيره وان كان غيره اقرأ منه. او اعلم منه بسنة. وكذلك السلطان يقدم - [00:10:23](#)

على غيره في منطقة مملكته ونفوذه وان كان غيره اقرأ منه او اعلم او اكبر سناً. والدليل على اعتبار هذا الشرط ما في الصحيح من صحيح الامام مسلم من حديث ابي مسعود في اخره قال ولا يؤمن الرجل الرجل في بيته ولا يقعد على تكريم - [00:10:43](#)

ولا يؤمن الرجل الرجل في بيته ولا يقعد في بيته ولا يقعد في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريم الا الا باذنه. وفي حديث ما لك بن الحويرث ايضاً قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:03](#)

يقول من زار قوماً فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم. من زار قوماً فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم وهذا الحديث عند ابي داود والنسائي في سننهما وسنده صحيح. فصاحب البيت والسلطان احق من غيرهما وان كان الغير اقرأ او اعلم - [00:11:22](#)

وهذا هو ظاهر الاحاديث فالواجب تقديم ذي السلطان على غيره على غيره. مسألة ومن الشروط المعتبرة في الامامة ايضا الذكورية. اشتراط الذكورية فلا يجوز ان تتولى المرأة امامة المسلمين في الصلاة. امامة الرجال. فالصلاة لا يجوز. اذا كان المأمومون -

00:11:42

او نساء او رجالا ونساء فلا يصح ان تكون المرأة امامة لهم وذلك لحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم ما افلح قوم ولوا امرهم امرأة وهذا الحديث عند البخاري فقولهم امرهم مفرد مضاف وقد تقرر في القواعد الاصولية ان المفرد المضاف يعم. فيدخل في ذلك

00:12:07 - جميع الامور

اجرم ان من اعظم الامور امامة امامة الصلاة. وهذا الحديث ايها الاخوان وان ورد على سبب خاص وهي امامة الدنيا ولكن العبرة بعموم اللفظ لا لا بخصوص السبب كما هو متقرر باجماع العلماء رحمهم الله تعالى. والخلاف - 00:12:31

في هذه القاعدة خلاف لفظي. مسألة ومن الشروط المعتبرة شرعا. النطق ان يكون الامام فلا يجوز ان يقدم الاخرس في امامة الصلاة لانها تتنافى مع مقاصد الامامة وهذا امر لا يحتاج الى استدلال - 00:12:51

وذلك لان الامام ايها الاخوان يجب عليه اسماع من خلفه التكبير والقراءة وهذا عاجز عنها ولا بدل لها فلم تصح امامته. مسألة ومن الشروط المعتبرة في الظاهر في الامام ايضا - 00:13:11

العدالة ولو في الظاهر. العدالة في الظاهر. وضد العدالة الفسق. وهو نوعان فسق اعتقاد وفسق اعمال. اما فسق الاعتقاد فيعنون به من كان مبتدعا على مذهب الاشاعرة او الخوارج او غيرهم - 00:13:28

فلا ينبغي ان يقدم الفاسق اعتقادا. واما فسق الاعمال فهو كأن يشرب الخمر او يحلق اللحية او او او يشرب الدخان او يسبل ثوبه او يعرف بانه عاق لوالديه او يعاكس النساء او ينظر الى الافلام الخليعة او او او غيرها من - 00:13:47

من الامور التي توجب فسقه ومن كان ظاهر حاله السلام من الفسق فانه لا ينبغي ابتلاؤه وتصح الصلاة خلفه فان قلت وهل تصح الصلاة خلف المبتدع فان قلت وهل تصح الصلاة خلف المبتدع؟ الجواب هذا يختلف باختلاف بدعته. فاذا - 00:14:03

كانت بدعته بدعة مكفرة مخرجة له عن الملة فانه لا يجوز ان ينصب اماما لان صلاته في نفسه باطلة كذلك صلاة المأمومين خلفه تبطل. فاذا كان هذا المبتدع ممن يكفر بدعته فان الصلاة خلفه باطلة. فان - 00:14:27

اظرب مثالا على مبتدع يكفر بدعته اقول كثير منهم مثلا بدعة بدعة الدروس فانها تكفرها تكفرهم وبدعة القاضائية تكفرهم وبدعة النصيرية تكفرهم والرافضة ايضا بدعتهم مكفرة والجاهمية اتباع الجهم بن صفوان الترمذي. ايضا هذه بدعة مكفرة - 00:14:47

فاذا حكمنا على هذا المبتدع بانه كافر فانه لا يجوز ان ان نصلي خلفه. القسم الثاني المبتدع الذي يفسق بدعته ولا عن الملة كبدعة الاشاعرة او بدعة المعتزلة على قول او بدعة الزيدية على قول ايضا هؤلاء لا يكفرون بدعتهم - 00:15:07

فالصلاة خلفهم صحيحة وطلب الكمال في الامام اولى. الصلاة خلفهم في ذاتها صحيحة. لكن طلب ما لي خلف غيرهم ممن هو اجمع للشروط المعتبرة شرعا لا جرم انها اكمل فان الصلاة خلف الامام السني اكمل اجرا واعظم ثوابا واتم عند الله عز وجل من الصلاة خلف

00:15:29 - هذا الامام

المبتدع مسألة وقد اجمع عامة اهل السنة والجماعة على ان الامام اذا على ان الامام الفاسق اذا كان هو الامام الاعظم اي البلد او امير البلد او سلطان البلد فلا يجوز لاحد - 00:15:53

ان يتخلف عن عن اقامة الجماعة والجمع خلفه ومن تخلف عن اقامة الجمعة والجماعة خلفه فانه يوصف بانه مبتدع ولذلك ثبت عن كثير من الصحابة انهم صلوا خلف ائمة الجور. فصلى ابن عمر خلف نجدة الحروري. وهو فاسق في عقيدته - 00:16:10

وكذلك صلى ابن مسعود خلف الوليد بن عقبة بن ابي معيط وكان يشرب الخمر. بل انه كما نقل صلى خلفه هم صلوا خلفه وهو سكران فصلى بهم الفجر اربعا. لكن هذا الامام ما ما يتخلف الانسان عنه. فصلوا خلفه فلما - 00:16:30

قال ازيدكم؟ قالوا لا نزال معك منذ اليوم في زيادة. طبعاً يعيدونهم لكن يصلون خلفه وهذا جمع جمعا لكلمة المسلمين. واتفاقا لوحدة صفهم وعدم بث رح الخلاف والنزاع بينهم. هذا من - 00:16:50

بتقديم المصلحة العليا على مصلحة على المصلحة الصغرى وإذا تعارض مفسدتان رعي اعلاهما رعي اشد هما بارتكاب اخفهما وقد كان الامام احمد رحمه الله تعالى يصلي خلف الجهمية. كان يصلي خلف النائمة الجامية - [00:17:10](#) المعتزلة. وهم يقولون بخلق القرآن. لكن ما في احد يقيمها الا هم. فلا لا يجوز للانسان ان يتخلف. في صحيح الامام مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه. قال قلت يا رسول الله قال قال لي النبي - [00:17:30](#) صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يميئون الصلاة او قال يخرجون الصلاة عن وقتها يعني عن وقتها المختار قال قلت فما تأمرني يا رسول الله؟ قال صل الصلاة لوقتها. فان ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة - [00:17:50](#) فلم يأمره بالتخلف. وقد صلى انس وابن عمر خلف الحجاج وهو من هو في فسقه؟ وتسلطه على المسلمين علماء عامة وهذا ليس من باب سواد عيون هؤلاء ولكن من باب ماذا؟ من باب جمع وحدة كلمة المسلمين - [00:18:10](#) ومسألة ومن الشروط المعتبرة في الامام ايضا من الشروط المعتبرة في الامام ايضا الاسلام لان الكافر لا تصح صلاته لنفسه. فلم تصح بغيره. ومن الشروط المعتبرة كذلك العقل فلا تصح خلف المجنون لان المجنون لا تصح صلاته في نفسه اصلا فلا تصح بغيره من باب اولى - [00:18:29](#) وكذلك التمييز. فلا بد ان يكون الامام مميذا. يعني بلغ سبعا فما فوق. فهذه هي الشروط المعتبرة شرعا في باب الامامة. واعيدها مختصرة ايها الاخوان. اولا الاسلام. الثاني العقل الثالث التمييز. الرابع الذكورية. الخامس النطق السادس العدالة في - [00:18:59](#) السابع ان يكون هو صاحب البيت او السلطان. الثامن ان يكون هو الاقرأ او العالم او الاقدم هجرة او الاكبر سنا فهذه هي الشروط التي تحررت عندي على خلاف في بعضها - [00:19:29](#) وسيوضح ان شاء الله باقي ما يذكره الفقهاء من الشروط ونرى مدى صلاحيتها شرعا فاقول وبالله التوفيق يتبين لنا ذلك في جمل من الفروع الفرع الاول. ما حكم امامة العبد؟ ما حكم امامة العبد؟ وهل - [00:19:46](#) من الشروط المعتبرة في كمال الامامة؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح ان العبد هو الاحق بالامامة اذا كان اجمع للشروط السابقة غير الحرية طبعاً. الحرية ليست من الشروط المعتبرة في الامام. فاذا كان العبد والمولى مولى القوم - [00:20:06](#) هو اقرأهم واعلمهم بالسنة هو اقرأهم واعلمهم بالسنة فانه يكون هو الاحق بالامامة ولا يحل لاحد ان يتقدم عليه ما دام موجوداً. والدليل على ذلك ما في صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى من حديث ابن عمر رضي الله عنهما - [00:20:29](#) قال لما قدم المهاجرون الاولون المدينة. كان يصلي بهم سالم مولى ابيه لحذيفة وكان يصلي وراءه ابو سلمة ابن عبد الاسد وعمر ابن الخطاب. هؤلاء احرار ما في كلام لكن كان يصلي بهم سالم مولى ابي حذيفة. ولان الصلاة عبادة وفي العبادات تذوب هذه الفروق. الصلاة عبادة لله جل - [00:20:49](#) واكرمنا عند الله اتقاناً. فمثل هذه الشروط شرط الحرية هذا يذوب. هذا يذوب. فليست المسألة مسألة دنيا او سلطان دنيا وانما المسألة مسألة عبادة. مسألة عبادة. فاذا العبد اذا كان هو الاقرأ فانه يدخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله ويؤيد هذا الترجيح ايضا ما رواه الامام الشافعي في مسنده عن ابن ابي مليكة انهم كانوا يأتون عائشة باعلى الوادي وعبيد بن عمير والمسور بن مخرمة وناس كثير. فيؤمهم من - [00:21:39](#) ابو عمير مولى عائشة يؤمهم ابو عمير مولى عائشة وابو وانتم تعرفون انه كان غلاما لها ولم يعتق بعد وكذلك صلى ابومسعود وابو ذر وغيرهما وراء مولى ابي اسيد وهو عبد - [00:22:01](#) لم يعتق بعد ولم يعرف لهؤلاء السادة مخالف فكان كالاجماع فكان كالاجمال. فالخلاف في ذلك في الحقيقة خلاف حادث. ولذلك قال الحافظ رحمه الله تعالى مذهب جمهور العلماء صحة امامة العبد - [00:22:21](#) وقال السارح وهو عبدالرحمن المقدسي وامامة العبد صحيحة ولا جرم ان هذا هو الراجح. فان قلت او ليست الحرية من الشروط المعتبرة؟ نقول لا تعتبر لعدم وجود الدليل. فهتمم هاي القاعدة يا جماعة؟ ومن الفروع ايضا - [00:22:37](#) ما حكم امامة الصبي قبل البلوغ؟ طبعاً بعد التمييز وقبل البلوغ. ما حكمها اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في امامة الصبي بالبالغين.

فمنهم من منعها في الفرض واجازها في النافلة. ومنهم من منعها مطلقا - 00:22:57

ومنهم من اجازها في الفرض والنافلة على وجه الاطلاق. انا اسألكم الان ما القول الصحيح ها القول الصحيح الذي تؤيده الادلة صحة امامته مطلقا. ما دام انه مميز حتى ولو كان ابن ست سنين او سبع سنين او ثمان سنين المهم انه مميز. فحينئذ تصح صلاته مطلقا في الفرض والنافلة. بل انه هو - 00:23:17

هو هو هو المقدم عليهم. اذا كان هو الاجمع للشروط المعتمدة. وليس من الشروط المعتمدة البلوغ. ولذلك ما البلوغ في الشروط المعتمدة وانما ذكرت العقل والتمييز فقط. ويدل على هذه المسألة بخصوصها ما في صحيح الامام البخاري - 00:23:48
من حديث عمر ابن ابي سلمة رضي الله تعالى عمرو بن ابي سلمة رضي الله عنه قال قال ابي جنتكم من عند النبي صلى الله عليه وسلم حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكثركم - 00:24:08
قال فنظروا يعني في افراد القبيلة والقوم فلم يجدوا احدا اكثر مني قرآنا فقدموني وانا ابن ست او سبع سنة ومثل هذا لا يخفى على النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. فاقرار النبي صلى الله عليه وسلم لامامته دليل على انه - 00:24:29
على ان هذا هو الاحق بالامامة شرعا. وهذا نص قاطع قابل للنزاع لو قال لنا قائل ان ان قبيلته بعيدة عن المدينة فكيف تقول قد يعلم قد علم به النبي صلى الله عليه وسلم نقول - 00:24:49

شوف ان كل فعل حصل في عهده اذا كان يتعلق به حكم شرعي فلا بد ان يصله. اما باخبار الخلق واما باخبار الخلق وكم من الافعال التي فعلت في غير حضرته واصدر فيها هو صلى الله عليه وسلم احكاما. لانه خلاص ما دام انه متعلق بالتشريع وهو خطأ في التشريع - 00:25:06

فلا بد عفو وهو خطأ في مسألة شرعية فلا بد ان يبينه النبي صلى الله عليه وسلم سواء فعل بحضرته او فعل في حال غيبته فانه لا وان خفي عليه لانه لا يعلم الغيب فانه لا يخفى على الله عز وجل. الذي يعلم الغيب. فيكون الصبي اذا داخلا في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم - 00:25:26

قوم اقرأهم لكتاب الله ولان صلاة الصبي المميز في ذاتها صحيحة ولا لا؟ فصلاته بنفسه تصح وعندنا قاعدة بتجينا ان كل من صحت صلاته بنفسه فانها تصح بغيره الا بدليل الا بدليل. واعلموا ان كل حديث ينهي عن - 00:25:48
امامة الصبي المميز فهو موضوع لا يصح. هناك بعض النقول وردت في في النهي ولكنها لا تصح فجميع ما يروونه في النهي عنها ليس بشيء فانه لا سند لها ولا اصل لها وانما هو كلام يتداوله الفقهاء في - 00:26:13

ما بينهم ولا يعزونه لشيء من من الكتب المعتمدة. ولذلك قال ابن عبد الهادي رحمه الله لا يصح ولا يعرف له له اسناد او لها اسناد. واما بناؤهم المسألة على المفترض يعني يقولون ان ان المفترض لا يصح ان يصلي خلفه - 00:26:33
فالمتمنفل ولا لا يا جماعة؟ قالوا الحنابلة ان المفترض لا يصح ان يصلي خلف المتمنفل. طيب وصلاة الصبي فريضة ولا نافلة؟ نافلة حتى ولو صلاة العصر ما تجب عليها فريضة. ما تقعها في حقه فريضة تقع في حقه نافلة. طيب يصلون وراءه مفترضين وهم متمنفل - 00:26:53

نقول ان هذا الاصل الذي قسمتم عليه اصلا ليس ليس بصحيح. لان صلاة المفترض خلف المتمنفل ها صلاة صحيحة لا غبار عليها اه فهتم هذا؟ الحمد لله. ومن الفروع ايضا هل يشترط في الامام كونه بصيرا - 00:27:13

هل يشترط في الامام كونه بصيرا؟ اذا بصر؟ عندنا في المذهب ان امامة البصير اكمل من امامة الاعمى. وهذا عجيب. فان دعوى الكمال او دعوى الافضلية لابد لها لابد لها من برهان. فاذا اشتراط البصر عندنا في المذهب اشتراط كمال. لا اشتراط صحة. وهل هذا شرط صحيح - 00:27:33

الجواب لا. فالصواب والله تعالى اعلم هو ان الاولى بالامامة هو الاقرأ مطلقا. حتى وان كان الاقرأ هو ها هو الاعمى. فاذا كان الاعمى هو الاقرأ او الاعلم بالسنة او صاحب البيت او - 00:28:03

انا هو السلطان فانه يكون في هذه الحالة هو الاحق بالامامة هو الاحق بالامامة. بل وقد دل على ذلك دليل صحيح. وهو حديث انس

رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:23](#)

استخلف ابن ام مكتوم يؤم الناس وهو اعمى استخلف في غزوة من الغزوات، كان يستخلف ان النبي، صلى الله عليه وسلم، استخلف ابن ام مكتوم يؤم الناس وهو اعمى. وكان استخلافه له مرتين في غزوة - [00:28:38](#)

في غزوتين كانا يستخلف ابن ام مكتوم ولا كلام لاحد مع كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي حديث محمود بن بيع ان عثمان ابن مالك كان يؤم قومه وانتم تعرفون ان عتبان - [00:28:53](#)

كان او ان انتم تعرفون ان عتبان كان اعمى وهذا الحديث في البخاري. فعن محمود ابن الربيع ان عتبان كان يؤم قومه وهو اعمى رواه الامام البخاري فاذا ان الحديث ان يدلان على ان امامة الاعمى امامة كاملة لا نقص فيها بوجه بل هي السنة اذا كان هو الاقرأ والله اعلم - [00:29:09](#)

ومن الفروع ايضا ومن الفروع ايضا ذهب اصحابنا من رحمهم الله الى انه اذا اجتمع في الصلاة امام مقيم ومسافر فان الاحق بالتقدم المقيم على المسافر. فجعلوا السفر والاقامة من الشروط الكمالية المعتبرة شرعا. جعلوها من الشروط المعتبرة شرعا. انا - [00:29:29](#) اسألکم ايها الفقهاء الان. هل هل اشتراط الاقامة والسفر له دور في التقديم والتأخير الجواب ننظر الى الدالة. فوجدنا الدالة تخالف هذا اصلا. ولذلك فالقول الصحيح ان المسافر هو الاحق بالامامة اذا كان هو الاجمع - [00:29:59](#)

للشروط المعتبرة شرعا. ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح يصلي بالناس ايش؟ اماما وخلفه اهل مكة المؤمنين منهم. وكان يقول يا اهل مكة اتموا فان قوم سفر - [00:30:16](#)

فيصلي بهم الركعتين ثم يقوم المقيمون ويصلونها فرادى لكن ما ينبغي ان نرجح احد الامامين على الآخر بشرط ليس له وجود في الدالة. فضلا عن اننا نقدم على بعضهم على بعض - [00:30:31](#)

بسبب شرط لا بسبب شرط الدالة على خلافه اصلا. الدالة على خلافه اصلا ومن الفروع ايضا ذكر الحنابلة من اصحابنا رحمهم الله تعالى انه اذا اجتمع ومتيمم مين اللي يكمل لي هالفرع ويرجح كم كم له لي على طريقة الفقهاء - [00:30:49](#)

عبد المجيد ها فامامة المتوضى اكمل ها هذا عند من؟ طيب اوتوافق على هذا يا شيخ عبد المجيد؟ لا نوافق عليه اذا كانوا ايش؟ الاثنيين كيف؟ ما فهمت ايش معنى - [00:31:20](#)

يا اخي هو عربي يعني قصدي هل يفضل احدهما على الآخر بسبب ان هذا متوضى وهذا متيمم؟ الجواب لا كذا يا شيخ سيد الجواب لا فليس من الشروط المعتبرة شرعا النظر في طهارة احد الامامين. وطهارة التيمم طهارة طهارة - [00:31:54](#)

اذا تحقق سببها فهي طهارة صحيحة. فاذا كان المتيمم اجمع للشروط المعتبرة شرعا كونه اقرأ او اعلم بالسنة. فيكون هو الاحق بالامامة والمتوظا يصلي يصلي خلفه. وطهارة التيمم طهارة كاملة صحيحة. فالصواب في هذا الفرع ان شاء الله ان المتيمم -

[00:32:17](#)

انما اولى من المتوضى اذا كان اجمع للشروط المعتبرة شرعا ويؤيد هذا حديث خاص وهو ما رواه آا الامام احمد في مسنده والدار قطني في سننه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عن ابيه عمرو بن العاص قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات

السلاسل - [00:32:37](#)

قال فاجنبت في ليلة باردة شديدة البرد. فخفت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت فصليت باصحابي. هم علموا انه صلى بهم وهو ايش؟ متيمم فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فناده وقال يا عمرو اصليت - [00:33:02](#)

بك وانت جنبنا قال يا قال فقلت يا رسول الله ذكرت قول الله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم قم ان الله كان بكم رحيمًا. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا. شو هي الدلالة؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر - [00:33:32](#)

ولم يقل طيب بما انك لم تستطع الا ان تتيمم فلماذا لم تقدم من هو متوضى وانما اقره على امامته لهم وهو متيمم وهم متوضون. فدل ذلك على انه ها هو الاولى - [00:33:52](#)

طيب ما الذي رجح عمرو بن العاص في هذه الغزوة؟ ايش الشرط الشرعي؟ انه انه رئيس الجيش. انه رئيس هي هذه فهو السلطان

فهو أميرهم. فلا ينبغي ان يتقدم احد اميره. اميره. ومن - 00:34:08

الفروع ايضا. ما حكم امامة العاجز عن بعض اركان من قيام او ركوع او سجود. عاجز عن فيصلي قاعدا او عاجز عن الركوع

والسجود. اقول ذهب بعض العلماء الى ان امامته لا تصح الا بمن هو مثله - 00:34:28

ان امامته لا تصح الا بمن هو مثله. ولكن في الحقيقة لا اعلم دليلا صالحا تمسكوا به في هذا. بل الدليل على خلافه. بل الدليل على

خلافه فالراجح ان شاء الله هو صحة امامة العاجز عن بعض الاركان. الفعلية مطلقا سواء كان هو امام الحي الراتب - 00:34:58

او غيره. يعني اذا عجزت انا يوم من الايام وتعطلت رجلي وها اياكم ان تتقدموني. شيلوني وحطوني وصلوا وراي. والدليل على ذلك

عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:35:28

لم يشترط شرطا اخر. بل ويدل على ذلك بخصوصه حديث عائشة رضي الله عنها قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته

وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهما - 00:35:48

فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. وهذا الحديث متفق عليه. هذا

الحديث متفق عليه. ورأى رضي الله تعالى عنها في قصة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالناس وهو مريض في مرض الموت. قالت

فجاء رسول الله صلى الله عليه - 00:36:08

سلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ويقتدي

الناس بصلاة ابي بكر رضي الله عنه - 00:36:38

وهذا هو اختيار ابي العباس ابن تيمية رحمه الله. لكن اسمعوا عندنا في امامة العاجز عن بعض الاركان تفصيل وهو ان العجز اما ان

يكون اصليا او طارئا. فان كان العجز اصليا وآ - 00:36:54

افتتح الصلاة وهو جالس فهنا يجب على من خلفه ان يصلوا جلوسا ولو كانوا من اصحاب كمالات كمال الاجسام. ما فيهم عيب ابد

يصلون جلوسا. طيب وفرض القيام؟ يسقط في هذه الحالة. ها؟ ودك ندور له واحد عاجز نصلي وراه - 00:37:14

هاذي هاذي جيدة هاذي هاذي امامة ممتازة للكسالى. خله يقرأ السجدة والانسان في سورة الفجر ما في مشكلة قاعدين هذي حلوة

للكسالى والضعفاء. اذا افتتح الصلاة بهم جالسا معتلا جالسا فيفتتحون الصلاة خلفه جلوسه - 00:37:34

الة الثانية ان يفتتح الصلاة بهم قائما ثم تصيبه العلة في اثناء الصلاة فيجلس. ففي هذه لا يجوز له لاحد منهم ان يجلس. بل يتمون

الصلاة خلفه قياما. وهذا اختيار شيخ الاسلام وقلنا ذلك للجمع بين قول النبي - 00:37:54

صلى الله عليه وسلم فاذا صلى جالسا فصلوا جلوسا وبين صلاته بالناس وهو مريض وهو جالس والناس قيم والناس قيام. واذا مرة

ثانية اطلب اعادتها من واحد منكم. ها ان كان يعني ان كان من اول الصلاة اقصد ايوه - 00:38:14

مأمومون قيامة. ومن الفروع ايضا امامة من به البول وهو مرض يتفلى من صاحبه شيء من قطرات البول. او من حدثه دائم امامة

من حدثه دائم. فقد ذهب الاصحاب من الحنابلة رحمهم الله تعالى الى ان امامته لا تصح الا بمثله - 00:38:41

يعني يصير المطوع والجماعة كلهم يهربون. يعني عنده كلهم كلهم مرضى البول. او كلهم مرضى بتفلى الريح. ما في احد افضل من

احد. فهنا يصلي بهم. هذا عند الحنابلة الله تعالى. ولكن القول الصحيح ان امامة من حدثه دائم امام - 00:39:11

صحيحة بمثله وبمن ليس مثله. ولا سيما اذا كان هو الاجمع للشروط المعتبرة. وكون سلفي سلس بول او غيره هذا جعلت له الشريعة

طهارة خاصة. فطهارة من حذفه دائم اذا طبقها على الوجه الشرعي. فانها طهارة كاملة - 00:39:41

فيصلي بهم حتى ولو كان الحدث يقطر منه. وقد ذكرنا لكم في قواعد كتاب الطهارة قاعدة في حد من حدث وهو دائم. تذكرونها ما

تذكرونه ولله الحمد. ترى يضيق صدر الواحد والله. يتعب ويحضر ثم تذكرونها كلكم - 00:40:01

من حدثه دائم فانه يتوضأ لوقت كل صلاة ويصلي ولا يضر خروج حدثه ما سمعوا هذه ما دام هذا هذا هذه طهارته فاذا تطهر

على هذه الطهارة الشرعية فان طهارته تكون كاملة. لا يجوز لاحد ان يقول هذه طهارته ناقصة - 00:40:21

لا مو بناقصة طهارة كاملة. ولكن المريض يعامل معاملة ليست كمعاملة الصحيح. فاذا كان من به سلس البول او من حدثه دائم هو

الاجمع للشروط المعتمدة فيكون هو الحق بالامامة. اذا لا يجوز لنا ان نعتبر في امام الصلاة شروطا لا دليل عليها. هذا هو الخلاص -

00:40:41

لا يجوز لنا ان نعتبر في امام الصلاة شروطا لا دليل لا دليل عليه. من عجائب الفروع تحت هذه القاعدة ما قرأته في الزاد. قال

الحجاوي في الزاد وتصح امامة ولد الزنا والجندي اذا سلم دينه - 00:41:01

سبحان الله ليش ينص عليهم؟ ولد الزنا لا ذنب له وانما الذنب ذنب ابويه اذا وقع في هذا اذ وقع في هذا اختيارا. ولا تزر وازرة وزر

اخرى. وكذلك الجندي لماذا ينص عليه - 00:41:21

لماذا ينصون عليه؟ قالوا لان الاعم الاغلب في في اولاد الزنا انهم لا يكونون على جانب من الصلاح. عندهم سابقا الشرط بسبب

قربهم من السلطان وربما يتسلطون او ينفذون بعض الاوامر للسلطان لا يجوز تنفيذها شرعا فيضربون هذا وهو لا يستحق الضرب او

يسجنون هذا ولا يستحق السجن او يقتلون هذا - 00:41:41

ولا يستحق القتل فهم ينفذون ما يأمرهم به السلطان. فطاعة السلطان عندهم طاعة عامة مطلقة. ما يقولون والله هذا حرام ماني

منفذ هذا امر بمعصية وهذا فسق هذا في الاعم الاغلب. ولذلك نص الفقهاء عليهما ونقول ان قضية ولد الزنا كون هذا ولد زنا او ولد -

00:42:07

ها وكون هذا شرطي او في الدفاع المدني او في الشراة او المرور كل هذا ليس من الشروط المعتمدة شرعا. فاذا كان الزنا هو الاجمع

للشروط المعتمدة فانه الحق بالامامة حتى وان كان من خلفه كلهم ها ليسوا اولاد زنا. واذا كان الجندي - 00:42:27

هو الاجمع للشروط المعتمدة بان يكون هو الاقرب او الاعلم بالسنة او الاقدم هجرة او غيرها من الشروط المنصوص عليها فانه يكون

هو الحق بالتقديم فاذا لا داعي ان ننص على ولد الزنا والجندي على خصوصهما لان قضية ولد الزنا او او كونه ولد زنا او او كونه

جندي او كونه جنديا - 00:42:47

يؤثر هذا في التقدم من التأخير الحمد لله. ومن القواعد العامة في كتاب الصلاة ايضا. قاعدة تقول من صحت صلاته بنفسه صحت

بغيره. ومن صحت امامته في نفلي خذوا ظابط ثاني عندنا قاعدتان من صحت صلاته لنفسه صحت بغيره - 00:43:07

اللي بعده ومن صحت امامته في النفل مين اللي يكمل؟ صحت في الفرض اقول اعلم رحمك الله تعالى ان الصلاة بالغير تقاس على

الصلاة بالنفس. فاذا كانت صلاة الانسان بنفسه صحيحة فان صلاته بغيره صحيحة كذلك. اذ لا فرق بين هذا وهذا. وما - 00:43:40

منع من امامة من صلاته في نفسه صحيحة فقد فرق بين متماثلين والقاعدة المتقررة بالاجماع ان الشريعة لا تفرق بين تماثلين كما

انها لا تجمع بين مختلفين وكذا يقال في الامامة في الفرض والنفل. فان القول فيهما واحد فمن اجاز الصلاة خلف رجل في النافلة

ومنع - 00:44:10

خلفه في الفريضة فانه قد فرق بين متماثلين والشريعة لا تفرق بين متماثلين ابدا ولذلك فالقول الصحيح ترجيحات خفيفة سريعة

فالقول الصحيح صحة امامة الصبي المميز لم لم؟ لان صلاة الصبي المميز في نفسه صحيحة وما صحت صلاته في نفسه صحت

صلاته بغيره. بل والقول الصحيح صحة امامته في الايش - 00:44:34

في الفرض لم؟ لان امامته في النفل صحيحة فكذلك تصح امامته في الفرض لهاتين القاعدتين وكذلك نقول الصحيح ان امامة الفاسق

فسقا اعتقاديا او عمليا لا يخرجها عند الاسلام صحيحة في نفسه فتصح صلاته بغيره. لو صلى المبتدع الذي لا يكفر بدعته منفردا

صح - 00:45:02

صلاته ولا لا؟ فكذلك تصح صلاته بغيره. لان من صحت صلاته في نفسه صحت صلاته بغيره وكذلك المتيمم لو صلى المتيمم لوحده

صحت صلاته في نفسه فكذلك تصح صلاته بغيره. ومن به سلس البول لو صلى لنفسه تصح صلاته بنفسه فكذلك تصح امامته لغيره.

وكذلك - 00:45:32

اذا صلى لنفسه صحت صلاته فكذلك لو صلى وراءه حضري فان فان البداوة فان اه الكون هذا بدوي او هذا حظري ليس من الشروط

المعتمدة في باب الامام. فاذا كان البدوي هو الاجمع للشروط المعتمدة فتصح صلاته بغيره - 00:46:02

والمسافر ايضا تصح صلاته في نفسه فتصح بغيره من المقيمين. وتصح بغيره من المقيمين وعكس هذا الضابط ترى صحيح. ان من لم تصح صلاته في نفسه فلا تصح صلاته بغيره - [00:46:22](#)

الا بدليل. فلو صلى بنا محدث ونحن نعلم حدثه فما حكم صلاته هو باطله وحكم صلاتنا باطل. اما اذا كنا نجهل الحدث فهذا قد دلت الدالة على العفو عنه. دلت الدالة على العفو عنه - [00:46:41](#)

كذلك الكافر لا تصح صلاته لنفسه فكذلك لا تصح بغيره. وكذلك غير المميز لا تصح لنفسه فلا تصح كذلك صلاته بغيره. وكذلك المهبول لا تصح صلاته لنفسه فكذلك لا تصح صلاته - [00:47:01](#)

لغيره. فان قيل وماذا تقول في المرأة؟ المرأة تصح صلاتها في نفسها ولا؟ فكان مقتضى هذا الضابط ها ان تصح صلاتها بغيرها من الرجال. لكن نحن احنا صلاتها في نفسها ولا نجيز ان نجعلها امامة للرجال. فاذا هذا خلاف الضابط. اي نعم نحن نقول خالفنا -

[00:47:21](#)

بمقتضى الدليل. ونحن قلنا من صحت صلاته في نفسه صحت صلاته بغيره الا بدليل. ومن صحت امامته في النفل صحت امامته في الفرض الا بدليل فتكون المرأة مستثناة من هذا الاصل لثبوت الدليل بحرمة امامتها. للرجال. طيب وما حكم امامة المرأة لبنات جنسها -

[00:47:51](#)

استقلالاً صحيح قال وامامة النساء تقف في وسطهن تقف في وسطهن فهم هذا فهمتم هذا هذين الضابطين؟ طيب ننتقل بعدها الى قاعدة اخرى. وهذه القاعدة في باب صفة الصلاة ولكن خلوا الارقام - [00:48:11](#)

الارقام واحدة. صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي ونعبر عنها بتعبير اخر صفة الصلاة توقيفية صفة الصلاة توقيفية. وهذا الضابط ايها الموفقون يبين لك ان الصلاة لا تصح الا ان اوقعت على - [00:48:31](#)

شرط المتابعة لما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من غير زيادة ولا نقصان وهذه القاعدة منبثقة من القاعدة والاصل الاعظم. ان العبادات لا تصح الا بالاخلاص وايش والمتابعة لا تصح الا بالاخلاص والمتابعة. ولقد تقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان المتابعة

الكاملة - [00:49:01](#)

لابد وان يستوفى فيها جهات ست ان نتابع النبي صلى الله عليه وسلم في جنس العبادة وفي العبادة وفي صفة العبادة وفي زمان العبادة وفي مكان العبادة وفي مقدار العبادة. لا يجوز ان نتقدم ولا نتأخر ولا نزيد - [00:49:28](#)

ولا ننقص عن المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً. فاذا لا تصح صلاتنا الا اذا اوقعناها على الصفة التي اوقعها عليه النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم - [00:49:48](#)

فمن اخل بهذا هذا بمقتضى هذه القاعدة فان صلاته في هذه الحالة باطلة القاعدة التي بعدها العبادات الواردة على وجوه متنوعة تفعل على جميع وجوهها في اوقات مختلفة وهذا الفرع وهذه القاعدة لها دورها الكبير في الصلاة. ولي فيها رسالة مختصرة فرعتها

على مئة فرع - [00:50:08](#)

اغلب تلك الفروع وين توجد فيه؟ في الصلاة. العبادات الواردة على وجوه متنوعة تفعل على جميع وجوهها في اوقات مختلفة. وعلى ذلك وعلى ذلك ايها الاخوان. اذا نظرنا الى صفة الصلاة - [00:50:48](#)

فان يرحمك الله فاننا نجد ان اجزاء منها شرعت على صفات متعددة. فيأتي بنا ايها الاخوان فيأتينا تأتينا هذه القاعدة تبين لنا انه لا ينبغي لنا ان نهمل صفة على صفة او نرجح صفة على صفة او نقدم صفة - [00:51:08](#)

على صفة بل نفعلها على جميع وجوهها في اوقات مختلفة. وعلى ذلك جمل من الفروع. الفرع الاول دعاء الاستفتاح. دعاء الاستفتاح. فهو من العبادات التي وردت على وجوه متنوعة فقد ثبتت ادعية الاستفتاح بصفات متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا؟

نحن الان في القواعد التي تبين لنا صفة الصلاة - [00:51:28](#)

فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى ولا اله غيرك والحديث بذلك صحيح. وثبت عنه انه كان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب الى - [00:51:58](#)

آخر الحديث المعروف وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وارضاه. وثبت ايضا من ادعية الاستفتاح قول النبي صلى الله عليه وسلم وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب - [00:52:18](#)

بالعالمين. اللهم انت الملك لا اله الا انت. ها انت ربي وانا عبدك. ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا عن انه لا يغفر الذنوب الا ان تهديني لاحسن الاخلاق. لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها. لا يصرف دعاء طويل ولا لا - [00:52:38](#)
لا يصرف عني سيئها الا انت. لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك استغفرك واتوب اليك هذا الحديث بهذا اللفظ رواه الامام مسلم في صحيحه من حديث علي رضي الله تعالى عنه. وفي رواية انه في صلاة الليل - [00:52:58](#)
ولكن سيأتينا ان كل حكم ثبت في النفل فانه يثبت في الفرض وكل حكم ثبت في الفرض فانه ويثبت بالنفل الا بدليل الاختصاص. فاذا جاز الاستفتاح بهذا النوع في النافلة فانه يجوز في الفريضة. لكن على الانسان ان يراعي المصالح - [00:53:18](#)
المفاسد. يعني ما المفسدة فيها اذا استفتحت به في صلاة الظهر والعصر خالي خالدا ما في مفسدة الحمد لله اذا صارت الصلاة سرية. ما في لكن لو انك ابطأت في الصلاة الجهرية عن القراءة حتى - [00:53:38](#)

تكمل الاستفتاح فان من خلفك سيقول سبحان الله. فحتى لو توقع الناس في الحرج اختر الموضع الذي تتحقق فيه المصلحة وتندفع فيه المفسدة ومن انواع الاستفتاح ايضا ما ثبت في استفتاح صلاة الليل. في صحيح الامام مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها - [00:53:53](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل للصلاة افتتح الصلاة وقال اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السماوات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدي لما اختلف فيه من الحق باذنك انك - [00:54:13](#)
تهدي من تشاء الى صراط مستقيم. وكذلك ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح صلاة الليل قال اللهم لك الحمد انت رب السماوات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السماوات والارض ومن فيهن - [00:54:33](#)

ولك الحمد الى آخر الحديث. انت قيم السماوات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق وقولك الحق الى آخر الحديث. فهذا هذا نوع من انواع الاستفتاح وثبت عنه ايضا كما في صحيح الامام مسلم من حديث انس رضي الله تعالى عنه ان رجلا جاء - [00:54:53](#)

الى الصف وقد حفزه النفس. فكبر ثم قال اللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم بالكلمات؟ من المتكلم انفا؟ قال فارم القوم. قال من - [00:55:13](#)
قال فارم القوم. قال من المتكلم انفا فانه لم يقل بأسا. قال رجل جئت يا رسول الله الى الصف وقد حفزني النفس فقلت فقال لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اول. اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يكتبون - [00:55:33](#)

اول. المهم انه اذا ثبت شيء من ادعية الاستفتاح في صلاة الفرض او النفل فنجعله من جملة الصفات الواردة على وجوه متنوعة فتستفتح بهذا تارة وتستفتح بالآخر تارة وهذا في صلاة الفرض تارة وبهذا في صلاة النفل تارة حتى تحيي - [00:55:53](#)
وتحفظها من النسيان وتستجمع المصالح الشرعية الواردة في هذه الازكار. ومن الفروع ايضا رفع اليدين في مواضع الرفع. رفع اليدين في مواضع الرفع ورفع مواضع الرفع في اصح قول اهل العلم اربعة عند تكبيرة الاحرام وهذا بالاجماع - [00:56:13](#)
تكبير الركوع والرفع من الركوع والقيام من الركعة من التشهد الاول. في الصلاة الرباعية او الثلاثية رفع اليدين عند التكبيرة عند في مواضع الرفع ورد له صفتان. الصفة الاولى ان يرفعها الانسان الى - [00:56:43](#)

منكبیه فقط والصفة الثانية ان يرفع قليلا الى حيال اذنيه. والفارق بينهما يسير ولكنهما صفتان ثبتتا عن النبي صلى الله عليه وسلم. ففي الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا - [00:57:03](#)

للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك. وفي صحيح الامام مسلم من حديث ما لك بن الحويرث في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورفع يديه حتى حاذى بهما فروع اذنيه ثم كبر فروع اذنيه ثم كبر فهما صفتان فتفعل هذا تارة - [00:57:25](#) وهذا تارة. الفرع الثالث. الفرع الثالث. القراءة في القراءة في الصلوات. فان الاكمل في السنة والاتباع ان تتوع في القراءة الصلاة على الوجه الذي نوع عليه النبي صلى الله عليه وسلم. فثبت عنه انه قرأ في صلاتي الفجر - [00:57:45](#)

في يوم عفا قرأ في صلاة كان يقرأ في صلاة الفجر بقاف والقرآن المجيد ونحوها. كما في صحيح الامام مسلم من حديث جابر بن سمرة وثبت عنه ايضا في صحيح الامام مسلم من حديث عبدالله بن السائب بن يزيد رضي الله عنه وعن ابيه انه افتتح - [00:58:15](#) بهم الصلاة فوق قرأ سورة المؤمن المؤمنون حتى اذا بلغ ذكرى هارون وموسى اخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعة فرك. كله في صلاة الفجر. وثبت عنه ايضا في صحيح الامام مسلم - [00:58:35](#)

من حديث عمرو بن حريث رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الصبح والليل اذا عسعس. يعني اي اي سورة؟ سورة الشمس. فاذا ينبغي للانسان ان ينوع كما نوع النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:49](#)

كما في الصحيحين من حديث جابر ان معاذنا صلى باصحابه العشاء فطول عليهم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تريد ان تكون يا معاذ فتانا اذا امتت الناس فاقراً بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى. وقرأ باسم ربك وفي رواية والضحي - [00:59:09](#)

آكل هذا من التنوع. وثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قرأ في الظهر بسبح اسم ربك الاعلى تارة وبالشمس وضحاها والليل اذا يغشى تارة اذا ينبغي للانسان ان ينوع. بل حتى هذا التنوع في صلاة العيدين فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فيهما بسبح والغاشية كما - [00:59:29](#)

ففي صحيح الامام مسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما. وثبت عنه ايضا انه قرأ بهما فيهما بقاف والقرآن المجيد في الاولى وايش؟ واقتربت الساعة وانشق القمر طويل ايش فيها؟ في صحيح الامام مسلم من حديث ابي واقد - [00:59:49](#) من حديث عبيد من حديث ابي واقد الليثي انه سأل عمر رضي الله تعالى عنه ما كان يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر والاضحى فقال كان يقرأ بقاف القرآن المجيد في الاولى واقتربت الساعة وانشق القمر في الثانية. هذا كله - [01:00:09](#) من التنوع الذي ينبغي شرعا. بل حتى ايها الاخوان في صلاة ركعتي الفجر. في سنة الفجر فقد فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم صفتان. الصفة الاولى ما في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:29](#)

فيه ركعتي الفجر بقوله في سورة البقرة ها الله اكبر. قولوا امنا في سورة البقرة. قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم. قال وفي الثانية الاية من سورة ال عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم. وفي صحيح الامام مسلم ايش - [01:00:49](#)

كيف لا هذا هذه واو واو لا تلخبطني هذا هذا هو الاولى الم يقولوا امنا بالله وما انزل الينا. وفي الثانية قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به - [01:01:19](#)

كما في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عباس. وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. اذا هذا فرع ينبغي للانسان ان ينتبه له. وكذلك في صلاة الجمعة هل ثبت التنوع في القراءة فيها؟ ثبت التنوع - [01:01:39](#)

فكان يقرأ فيهما بسبح والغاشية. بل في بل في صحيح الامام مسلم يعني شيء عجيب. وهو عن نعمان ابن البشير رضي الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى عفا بسبح والغاشية. انتبهوا ايش قال - [01:01:58](#) وكان اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم قرأ بهما في الصلاتين جميعا. قرأ بهما في الصلاتين جميعا. طيب والوجه الثاني؟ ها ما في

صحيح الامام مسلم من حديث عبيد الله بن ابي رافع ان مروان خرج الى مكة واستخلف ابا هريرة على المدينة رضي الله عنه. قال
فصلى - 01:02:18

ابينا ابو هريرة الجمعة فقرأ سورة الجمعة في الركعة الاولى وسورة المنافقون ها في الركعة الثانية. المنافقون طبعاً مرفوعة للحكاية
في الركعة الثانية. ومن الفروع على هذه القاعدة ايضاً. انا منا مطولين فيها ان شاء الله بس فقط شيئاً - 01:02:38
ولا فروعها كثيرة جداً ولي رسالة فيها مختصرة موجودة. من الفروع ايضاً الذكر وارد بعد الرفع من الركوع. فقد ورد على اربعة اوجه.
وكلها ثابتة في الصحيحين وفي احدهما ثبت ربنا لك الحمد. وثبت ربنا ولك الحمد وثبت اللهم ربنا لا - 01:02:58
كالحمد وثبت ايضاً اللهم ربنا ولك الحمد باثبات اللهم والواو وبحذفهما. فاذا من السنة لك ان تفعل هذه الواجهة كلها في اوقات مختلفة.
لماذا قلنا في اوقات مختلفة؟ حتى لا تجمع بين عبادتين بين صفتين في وقت - 01:03:28

واحد وهذا خلاف السنة. النبي عليه الصلاة والسلام انما ها انما فعل هذه العبادة على صفة واحدة. ثم اليوم الثاني او الصلاة الثانية
فعلها على الصفة الاخرى. ومنها كذلك ايها الاخوان - 01:03:48
صفة التورك ولعله اخر فرع فيها. صفة التورك. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها ثلاث صفات من يعطيني الصفة الاولى؟
هيثم دايماً نقوله لك انت ها؟ اعطنا الصفة الاولى يا - 01:04:08

هيثم ان يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى هذه الصفة هذه الصفة ذي تبرك التبرك ان يفرش رجله اليسرى ان ينصب رجله اليمنى
ويخرج رجله اليسرى من تحت الفخذ. تحت الساق ماشي. نعم والثانية - 01:04:28
ان ينصب رجله اليمنى ويخرج رجله اليسرى فيما بين فخذيه وساقه. صح. والثالثة نفس نفس الصفة الثانية ولكن مع بسط رجله
اليمنى. والله اعلم. طيب مسألة اسألکم من من المستعد للسؤال - 01:04:48

هل له صفات متعددة نعم يا خالد. السلام هل له صفات متعددة؟ انا مليت من الجلوس السلام هل له صفات متعددة؟ يلا ها. نعم هذه
في حديث وائل ابن حجر في سنن ابي داود بسند صحيح. السلام عليكم. يعني اذا - 01:05:08
اذا اما ان تسويهما السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله هذه صفة. ثم الصفة الثانية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
كاتوا عن اليمين فقط السلام عليكم ورحمة الله. وايضاً صفة ثالثة السلام عليكم ورحمة الله على اليمين وتنقصها في الشمال فتقول
السلام عليكم - 01:05:42

عليكم وكلها صفات وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن السنة فعلها في اوقات مختلفة. طيب مسألة الاذكار ادبار الصلوات ما
يحتاج لها اذكار ادبار الصلوات. ورد ثلاثاً وثلاثين في الجميع. فقط - 01:06:02

ورد ثلاثاً وثلاثين في الجميع مع ختمها بكلمة التوحيد. وورد ثلاثاً وثلاثين في التسبيح والتحميد واربعاً وثلاثين في التكبير وورد عشرة
عشرة عشر كما في صحيح البخاري من حديث ابي صالح عن ابي هريرة وورد خمسا وعشرين خمسا وعشرين خمسا - 01:06:22
وعشرين خمسا وعشرين في الجميع. سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. حتى يكون الجميع مئة. واما الوجه الذي فيه
احدى عشر عشر احدى عشر فانه وجه ضعيف. المنقول فيها المنقول فيها ضعيف. المنقول فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم
ضعيف. طب ننتقل الى قاعدة اخرى - 01:06:42

استغلالا للوقت. شروط الصلاة واركائها وواجباتها مبناها على التوقيف. شروط الصلاة واركائها وواجباتها مبنية على التوقيف. وذلك
لان اشتراط الشيء او دعوى انه ركن او واجب كله من باب اثبات الاحكام الشرعية. والمتقرر عندنا ان الاحكام الشرعية تفتقر في
ثبوتها للادلة - 01:07:02

صحيحة الصريحة وقد بحث العلماء رحمهم الله هذه المسائل فقالوا كما يلي المسألة الاولى في شروطها. لقد نص العلماء على ان
للصلاة شروطاً من هذه الشروط الاسلام وهو شرط صحة فلا تصح الصلاة من الكافر بالاجماع. ودليل هذا الشرط - 01:07:32
قول لا قول الرب قول الله عز وجل وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وقال الله جل وعلا وقدمنا الى ما عملوا من
عمل فجعلناه هباء منثوراً. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً الى اليمن - 01:07:58

المهم ان الله افترض عليهم فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله. وفي رواية الى ان يوحدوا الله. فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس - [01:08:15](#)

فيفهم من هذا انهم ان لم يطيعوه وبقوا على كفرهم وشركهم انه لا يأمرهم بالصلاة لعدم الفائدة. وهذا شرط متفق عليه بين اهل الشرط الثاني العقل وهو شرط متفق عليه بين العلماء فلا تصح الصلاة من المجنون اجماعا - [01:08:31](#)

ودليله الاثري قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم وعن المجنون حتى يعقل. الشرط الثالث التمييز وقد اجمع العلماء على ان التمييز شرط لصحة كل العبادات الا في النسكين - [01:08:49](#)

والشرط الرابع النية ودليلها قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وقد اجمع علماء الاسلام على ان النية شرط لصحة الصلاة الشرط الذي بعده الطهارة من الحدثين الاصغر والكبير. نحن الان نذكر الشرط ودليله. لان شروط الصلاة مبنية على التوقيف - [01:09:05](#)

ودليلها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ. وفي الحديث الاخر لا تقبل صلاة بغير طهر الشرط الذي بعده الطهارة من الخبث. اي الطهارة من النجاسة. ودليلها قول الله عز وجل وثيابك - [01:09:30](#)

فظهر على احد التفاسير. على احد التفاسير وكل الوارد في هذه الاية كل التفاسير الواردة في هذه الاية انما الخلاف فيها خلاف تنوع فاللفظ يحتملها وقد تقرر في القواعد ان اللفظ اذا احتمل معنيين او اكثر لا تنافي بينهما حمل عليهم. ولان النبي - [01:09:50](#)

صلى الله عليه وسلم خلع نعليه في الصلاة. ولانه لما بال عليه الغلام امر ايش يا جماعة امر بغسل دعا بماء فنضحه على ثوبه. ولما بال الاعرابي في المسجد امر مباشرة بذنوب من ماء فاريق فاهريق عليه - [01:10:10](#)

هذا دليل على اشتراط الطهارة من الخبث لصحة الصلاة سواء في البدن او في الثوب او في البقعة. ومن شروطها استقبال القبلة لقول الله عز وجل وحيثما كنتم فولوا وجوهكم وجوهكم شطرة. وهذا مجمع عليه بين العلماء رحمهم الله تعالى. ولما صلى النبي صلى الله

- [01:10:29](#)

وعليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود من حديث ابن عباس لما صلى لما خرج من الكعبة ركع سجد سجدة في قبل الكعبة وقال تلك القبلة. وقال تلك القبلة. ومن شروطها ايضا ستر العورة لقول الله - [01:10:49](#)

عز وجل يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد ففسرت بوجوب ستر العورة والادلة على هذه الشروط كثيرة. المسألة الثانية في اركان الصلاة اركان الصلاة مبنية ها؟ الوقت تقدم بحثه. ولا لا؟ الوقت تقدم بحثه. هم - [01:11:09](#)

المسألة الثانية اركان الصلاة. والمتقرر فيها ان اركان الصلاة مبنية على التوقيف. لو سأل سائل وقال ما ما الفرق بين الركن والشرط ما الفرق بين الركن والشرط؟ الجواب نعم الركن هو ماهية الصلاة وجزء - [01:11:35](#)

واما الشرط فهو امر يطلب تحقيقه قبل الصلاة ويطلب استمرار حكمه الى نهاية الصلاة فليس هو من اجزاء الصلاة. فلا يجوز لاحد ان يدعي ركننا من اركان الصلاة الا وعلى ذلك دليل - [01:11:59](#)

فان قلت وما الاصل في معرفة اركان الصلاة؟ اقول الاصل فيها حديث المسية في صلاته. وقد عد العلماء الله تعالى الاركان فوجدوها كما يلي. الاول القيام مع القدرة. ودليله قول الله عز وجل - [01:12:19](#)

وقوموا لله قانتين. وقول النبي صلى الله عليه وسلم صل قائما الشرط الثاني تكبيرة الاحرام لقول النبي صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المسية في صلاته اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة وايش -

[01:12:39](#)

فكبر والمراد بها تكبيرة الاحرام. الركن الثالث قراءة الفاتحة. وبرهانها ما في الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وفي صحيح الامام مسلم - [01:13:08](#)

لمن لم يقرأ بام القرآن فصاعدا. وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام - [01:13:29](#)

فهي خداج ثلاثا غير تمام ومنها الركوع وبرهانه قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا وقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اركع حتى تطمئن راكعا - [01:13:44](#)

ومن اركانها الرفع منه وبرهانه ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم ارفع اي من الركوع حتى تطمئن او حتى تعتدل او قال حتى تستوي قائما - [01:14:07](#)

ومن اركانها ايضا السجود لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ومن وقال العلماء انه يطلب في السجود من باب تحقيق كمال الركنية ان يكون على الاعضاء - [01:14:25](#)

سبعة لما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة و اشار الى انفه وعلى اليدين والركبتين و اطراف القدمين. ومنها ايضا الرفع من - [01:14:51](#)
من السجود الرفع من السجود. لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم ارفع اي من السجود حتى تطمئن جالسا ومنها ايضا الجلوس بين السجدين. الجلوس بين السجدين - [01:15:11](#)

وبرهانها الفعل الدائم من النبي صلى الله عليه وسلم مقرونا مع قوله للمسيء في صلاته حتى تطمئن جالسا اي بين السجدين. ومنها ايضا التشهد الاخير هو ركن لا تصح الصلاة الا به وفي رواية ابي داود في حديث المسيء في صلاته امر به النبي - [01:15:31](#)
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم هذا الرجل وايضا منها قول التشهد الاخير قول التشهد الاخير فهو فرض وبرهانه قول ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على - [01:16:01](#)

السلام على جبريل السلام على ميكائيل. قال فالتفت علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله - [01:16:24](#)
وصل آ التحيات لله لخبطتني الا وجه. التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي الى اخره. هذا هذا فرض وصفه ابن مسعود بان بقوله قبل ان يفرض علينا التشهد. ومنها ايضا الترتيب - [01:16:38](#)

على ما ورد في حديث المسيء في صلاته. فلا يقدم بعض الاركان على بعض. وهذا مجمع متفق عليه بين العلماء فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل المسيء في صلاته بقوله ثم ثم - [01:16:58](#)
و ثم هذه في اللغة العربية تفيد الترتيب تفيد الترتيب مع المهلة. وهكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم مرتبا حتى كفاه الله عز وجل لم يخل بهذا الترتيب مرة في حياته عليه الصلاة والسلام. فاذا قرنت هذا مع قوله صلوا كما رأيتموني اصلي. افاد كذلك - [01:17:16](#)
تقنية الترتيب ووجوبه. ومنها كذلك الطمأنينة في جميع اركان الصلاة. الطمأنينة في جميع اركان الصلاة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن - [01:17:36](#)

قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. وقد وصف صلاة المسيء في صلاته لما اخل بشرط بركن الطمأنينة بقوله ارجع فصلي فانك لم تصلي. ارجع فصلي فانك لم تصل واخر الاركان التسليمتان. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة تحريمها التكبير - [01:17:56](#)
وتحليلها التسليم. ولو نظرتم الى هذه الاركان لوجدتموها تنقسم الى قسمين. اركان قولية وهي في الفاتحة والتشهد و اركان فعلية وهي في الركوع والسجود والقعود بين السجدين والرفع من كل والتسليمتان - [01:18:23](#)

المسألة الثالثة واجبات الصلاة مبنية على التوقيف ايضا. واجبات الصلاة مبنية على التوقيف. وقد بحث فلا يجوز لاحد ان يدعي واجبا من واجبات الصلاة الا وعلى هذا دعاء دليل وانا ارى والله تعالى اعلى واعلم اننا اطلنا عليكم في هذا الدرس. كم بقي يا شيخ المزيد - [01:18:42](#)

زين الحمد لله. ها؟ الحمد لله. وقد عد الفقهاء رحمهم الله تعالى من اصحابنا الحنابلة وغيرهم جملا من واجبات الصلاة فقالوا من الواجبات في الصلاة جميع تكبيرات الانتقال عدا تكبيرة الاحرام - [01:19:09](#)
رامي فهي ركن جميع تكبيرات الانتقال من الواجبات عدا تكبيرة الاحرام فركن ومنها قول سبحان ربي العظيم في الركوع. ومنها قول

سبحان ربي الاعلى في السجود ومنها قول الامام والمنفرد دون المأموم سمع الله لمن حمده - 01:19:30

هذا واجب في حق الامام وفي حق المأموم. ومنها قول الجميع اماما ومأموما ومنفردا ربنا ولك الحمد وكلها لها ادلة لكننا تركناها

اختصارا. ومنها ايضا قول رب اغفر لي بين السجدين فهو واجب عند - 01:20:00

رحمهم الله تعالى ومنها ايضا التشهد الاول والجلوس له. لان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن

مالك بن جبره بسجود السهو فلو كان ركنا - 01:20:20

لما سقط لا سهوا ولا عمدا. وهذا هو الفرق بين الاركان والواجبات. فالاركان لا تسقط لا عمدا ولا سهوا. والواجبات لا تسقط عمدا فقط

واما في السهو فانها تسقط اذا فات محلها كما سيأتينا في ضوابط سجود - 01:20:36

ان شاء الله. المسألة الرابعة سنن الصلاة مبنية على التوقيف. سنن الصلاة مبنية على التوقيف. فلا يجوز لاحد ان يدعي سنة يستحب فعلها في الصلاة قولية كانت او فعلية الا وعليها دليل. ونسرد لكم السنن القولية والفعلية سردا من غير استدلال. من باب الاختصار.

منها ايها - 01:20:56

اخوان دعاء الاستفتاح وقد اختلف العلماء فيه والقول الصحيح انه ومنها التعوذ وقد اختلف العلماء فيه والقول الصحيح انه سنة.

ومنها بسملة قبل الفاتحة وقد اختلف العلماء فيها والقول الصحيح انها سنة. ومنها التأمين - 01:21:26

التأمين بعد الفراغ من الفاتحة. وقد اختلف العلماء فيه والقول الصحيح كذلك انه سنة. ومنها ايضا قراءة السورة الزائدة على قراءة

الفاتحة. القراءة الزائدة على قراءة الفاتحة. في الركعتين الاوليين - 01:21:56

في الركعتين الاوليين وقد اختلف العلماء فيها والقول الصحيح انها سنة. ومنها ايضا الجهر والاخفات. الجهر فيما يجهر فيه والاخفات

فيما يخافت فيه اختلف العلماء في حكمه والقول الصحيح انه سنة. فلو جهر فيما يسر به او اسر فيما - 01:22:16

يجهر به فصلاته صحيحة لكنه خالف خالف السنة ومنها ايضا قول ملء السماوات والارض وملئ ما شئت من شيء بعد. اهل الثناء

والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد. لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. بعد الرفع من - 01:22:39

من الركوع في حق الجميع اماما او مأموما او منفردا. لما في صحيح الامام مسلم من حديث ابي سعيد الخدري وغيره. ومنها ايضا ما

زاد على التسبيحة الواحدة في الركوع والسجود. فالواجب واحدة. وادنى الكمال ثلاث - 01:23:05

ومنها ايضا ما زاد على قول ربي اغفر لي بين السجدين. والزيادة عليها وارحمني واجبرني وعافني وارزقني. فالواجب ربي اغفر لي

وما زاد عليها فهو من السنن. ومنها ايضا التعوذ من الرابع في التشهد الاخير. التعوذ من الرابع في التشهد الاخير واريد بيانها يا اخ -

01:23:25

اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر وعذاب جهنم وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال وقد اختلف العلماء فيها والقول

الصحيح انها من السنن لقول النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعو. فهي من جملة الدعاء الذي يتخير

الانسان ورغبت الشريعة فيه - 01:23:55

ومنها ايضا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول احيانا كما هو ظاهر المذهب في رواية عند الحنابل فالصلاة على

النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير تكون على وجه الوجوب وفي التشهد الاول تكون على جهة الاستحباب - 01:24:19

هذا على ظاهر مذهب الحنابلة رحمهم الله والله اعلم. ومنها ايضا اختيار الفاظ الصلاة الابراهيمية فان الصلاة الابراهيمية وعبادة

وردت على صفات متنوعة فتفعل على جميع وجوها في اوقات مختلفة. واضح - 01:24:39

ما ورد فيها حديث عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة. قال لقيت كعب بن عجرة فقال لا اهدي لك هدية؟ فقلت بلى فاهدها

لي فقال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك اذا صلينا عليك -

01:24:59

اذا صلينا عليكم اهل البيت فسكت ثم قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال

ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك اللهم وبارك بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم - 01:25:18

وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. والسلام كما قد علمتم. وهذا الحديث يرد قول ابي العباس ابن تيمية وتابعه على ذلك ابن القيم انه لم يرد في السنة الصحيحة الجمع بين ابراهيم وال ابراهيم. ولكن سبحان الله الكمال لله عز وجل. فقد ورد - [01:25:38](#) في الصحيحين ولكن الكمال لله عز وجل. وكل احد يؤخذ من قوله ويترك. وورد ايضا صفة اخرى في صحيح الامام البخاري من حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال قولوا - [01:25:58](#) اللهم صل على محمد وعلى اله وازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم. وبارك على محمد وعلى اله وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد. وايضا ورد صفة اخرى عند ابي داود من حديث ابي هريرة. قال - [01:26:18](#) قال النبي صلى الله عليه وسلم من شاء ان يكتال بالميال الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى ازواجه امهات المؤمنين. وعلى ذريته وال بيته. وقال في التمجيد كما قال في الصلاة. وكلها من - [01:26:38](#) العبادات الواردة على وجوههم متنوعة فتفعل على جميع وجوهها في اوقات مختلفة. كلها من سنن الاقوال كلها كل ما ذكرت لكم الى الان من سنن الاقوال. ومنها ايضا ما ورد من الاذكار على الوجوه المتنوعة - [01:26:59](#) في الركوع والسجود فمن السنة ان تفعلها. هي من سنن الصلاة. فمما ورد ما في الصحيحين من حديث لعائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر - [01:27:17](#) يتأول القرآن. ومما ورد ما في صحيح الامام مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده في ركوعه وسجوده سبح قدوس رب الملائكة والروح. وكذلك الادعية الادعية الاخرى - [01:27:37](#) في صحيح الامام مسلم قال كان النبي صلى من حديث ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما - [01:27:57](#) الى اخره. وفي رواية اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وعلايته وسره اوله واخره الى اخره. وقول اللهم لك سجدت وبك عليك توكلت الى اخره. وقول اللهم لك ركعت وبك امنت وعليك توكلت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي. كل هذه من الاذكار التي هي سنة في الاذكار - [01:28:07](#) في الركوع والسجود. ومنها ايضا ما ورد من الاذكار المتنوعة في التشهد. فان التشهد عبادة ورد اعلى صفات متنوعة فمن السنة فعله على جميع وجوهه في اوقات مختلفة. وكل ذلك من مما يدخل في صفة الصلاة مما يدخل في صفة الصلاة - [01:28:27](#) ومن ذلك ايضا ادعية التشهد فقد وردت السنة الصحيحة باوجه كثيرة. منها اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم. كما في الصحيحين من حديث ابي بكر رضي الله عنه. ومنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب جهنم - [01:28:47](#) من فتنة المحيا والممات كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها. ومنها ايضا اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم كما في الصحيحين من حديث عائشة. ومنها ايضا - [01:29:07](#) قول اللهم حاسبني حسابا يسيرا، وايضا في صحيح الامام مسلم من حديث سعد ابن ابي وقاص اللهم اني اعوذ بك من البخل، واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان نرد الى - [01:29:17](#) العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر. اختر ايهم ايها شيء. كلها من سنن الاقوال في الصلاة. ومنها ايضا ومنها ايضا رفع اليدين في المواضع الاربعة. وقد اختلف العلماء فيه والصحيح انه - [01:29:27](#) سنة ومن سنن الصلاة ايضا ان يرمي المصلي بصره الى السجود فان بصر النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتجاوز محل سجوده واشارته. ومنها ايضا قبض على الشمال قبض اليمين على الشمال كما ثبت ذلك في صحيح الامام مسلم من حديث وائل ابن حجر - [01:29:47](#) وفي صحيح الامام البخاري من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه. قال كان الناس يؤمرون في الصلاة ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى ومنها ايضا ان يضعهما على صدره. وهذا هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:30:17](#)

كما في سنن أبي داود من حديث وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه. ومنها أيضا ترتيب القرآن ترتيل القراءة. يقول الله عز وجل
ورتل القرآن ترتيلا ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ما أذن الله عز وجل لشيء كما أذن لنبي حسن الصوت يتغنّى بالقرآن ويقول -
[01:30:37](#)

ليس منا من لم يتغنّى بالقرآن وفي الصحيحين من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم العشاء فقرأ والتين والزيتون فما سمعت أحدا أجمل أحسن صوتا منه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومنها أيضا أن تكون
القراءة في الثاني - [01:30:58](#)

أقصر منها في الأولى أن تكون القراءة في الثانية أقصر منها في الأولى هذا من جملة السنن. لما في الصحيحين من حديث من حديث
أبي قتادة قال وكان وكان النبي صلى الله عليه وسلم يطول في الركعة الأولى ما لا يطيله في الثانية - [01:31:20](#)
ومنها أيضا ومنها أيضا قبض الركبتين باليدين عند الركوع. يعني وضع الركبة اليدين على الركبتين كهيئة القابض عليهما. وأما
تطبيقهما فهو منسوخ في أصح قولي أهل العلم رحمهم الله تعالى. ومنها - [01:31:40](#)
أيضا مد ظهره مستويا حال كونه راكعا وجعل رأسه حيال ظهره لا يخفضه ولا ينصبه. بل فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ركع لم
يشخص رأسه ولم يصوبه كما في صحيح الإمام - [01:32:00](#)

مسلم من حديث عائشة. وفي صحيح الإمام البخاري من حديث أبي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. قال
فإذا ركع وكان إذا ركع قال أن قال في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فإذا ركع حصر - [01:32:20](#)
قهره ووضع يديه على ركبتيه. حصر ظهره يعني قوس عموده الفقري. بل في بعض الروايات ويأتي حتى لو أنهم أراقوا ماء لثبت على
ظهره لا يذهب لا يميناً ولا شمالاً. أما بعض الناس في هذه الأيام والعياذ بالله كأنه راكع وكأنه ما ركع. إنما يشير - [01:32:40](#)
رأسه قليلاً فقط. وبعض الناس في حال ركوعه يطأ برأسه هذا خطأ. وبعضهم ينصب رأسه وهذا خطأ وإنما يكون رأسه حيال ظهره
ومن سننها أيضا تقديم اليدين في السجود حال الهوي للسجود على الركبتين. هذا من - [01:33:00](#)
كما في السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير
وليضع يديه قبل ركبتيه وفي الحديث كلام كثير محل بحثه موضع آخر. وروى ابن خزيمة - [01:33:20](#)
من حديث ابن عمر أن ابن عمر كان إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه ويرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم والحديث إياه وقد روى
هذا الأثر الموقوف الإمام البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم - [01:33:40](#)
ومن سننها أيضا تمكين الجبهة والآنف حال السجود. تمكين الجبهة والآنف حال السجود ومنها أيضا مجافاة عضديه عن جنبه حال
السجود مجافاة عضديه عن جنبه حال السجود ففي صحيح الإمام مسلم من حديث البراء بن عازب قال قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم - [01:33:57](#)

إذا سجدت فضع كفك وارفع مرفقك. وفي صحيح الإمام مسلم من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد فرج بين يديه حتى لو شئت مهمة أن تمر
بين يديه لما مرت - [01:34:27](#)

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مالك بن بحينة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى وسجد فرج بين يديه حتى يبدو
بياض ابطنه حتى يبدو بياض هذا من السنن كلها من السنن. ومنها أيضا إقامة - [01:34:47](#)
قدميه حال السجود ونصبهما. إقامة قدميه حال السجود ونصبهما. فلا يفترونهما هما لأنه خلاف السنة. ففي صحيح الإمام مسلم من
حديث عائشة رضي الله عنها أنها فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من - [01:35:07](#)

من الفراش. قالت فالتمسته فوقعت يدي على قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان. يقول اللهم إني أعوذ برضاك كمن سخطك
وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك. ومن السنن أيضا أن يستقبل باطراف أصابع رجليه -
[01:35:30](#)

القبلة حال السجود ان يستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة حال السجود. لما في حديث ابي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا سجد وضع يديه غير مفترس ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. واستقبل باطراف اصابعه - [01:35:50](#)

رجليه القبلة. ومنها ايضا الافتراش في التشهد الاول. فالتشهد الاول ليس له الا سنة واحدة فقط. وهي سنة الافتراش. وهو ان افرش رجله اليسرى ويجلس بمقعده عليه وينصب رجله اليمنى. ودليلها ما في صحيح الامام مسلم من حديث عائشة قالت وكان اذا جلس بين الركعتين - [01:36:12](#)

جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى ومنها ايضا التورك في التشهد الثاني. لا تملون من الكتابة. التبرك في التشهد الثاني هو من السنن ايضا ودليلهما في صحيح الامام البخاري من حديث ابي حميد الساعدي قال وكان اذا جلس في الركعتين - [01:36:32](#) جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى. فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعده والتبرك له صفات بينتها لكم قبل قليل. ومن سنن الصلاة الفعلية ايضا قبض اصابعه والتحليق بالوسطى والابهام - [01:36:54](#)

اما والاشارة بالسبابة حال الجلوس للتشهد. في التشهد الاول والاخير. قبض اصابعه والتحليق بالوسطى ابهام والاشارة بالسبابة حال التشهد. وبرهانها ما في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عمر. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس - [01:37:14](#) للتشهد وضع يده اليسرى اليمنى على ركبته اليمنى ويده اليسرى على ركبته اليسرى واثار ثلاثا وخمسين واثار على ثلاث وخمسين وعقد ثلاثا وخمسين واثار باصبعه السبابة. يعني اما ان يقبض - [01:37:34](#)

طابعه كلها ويشير باصبعه السبابة او يعقد ثلاثا وخمسين ثلاثا وخمسين هذه خمسة ولا لا؟ عبد المجيد لا اصبر شوي اصبر شوي هذي خمس فيعقد ثلاثا وخمسين. يقبض خنصره وبخنصره ها وآ يحلق ابهامه مع مع الوسطى. ويشير بالسب - [01:37:51](#) بابا. واما الاشارة بها من التحريك او غيره فالاقرب للسنة ان شاء الله انه يستمر مشيرا بها من غير تحريك حتى ينتهي من التشهد الاول ومن التشهد الثاني واما حديث التحريك فهو ضعيف. ومنها ايضا - [01:38:11](#)

جلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة لا ذكر فيها تكون بعد الفراغ من الاولى وقبل القيام الى الثانية. وبعد الفراغ من الثالثة وقبل القيام الى الرابعة. وبرهانها ما في صحيح الامام البخاري - [01:38:32](#) من حديث ما لك بن الحويل رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي ومنها ايضا ان تكون صلاته ان تكون قراءته في صلواته على الوجه الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:38:52](#)

قد كان صلى الله عليه وسلم يقرأ بقصار المفصل في صلاة المغرب. هذا الاعم الاغلب ليس على وجه الديمومة وكان يقرأ بأبسط المفصل في صلاة الظهر والعصر والعشاء. ايش باقي عندنا؟ الفجر كان يقرأ بطوال المفصل. ففي حديث لسليمان - [01:39:13](#) ابن يسار قال صلينا خلف فلان فكان يقرأ في المغرب بقصار المفصل وفي الظهر باواسط وفي العصر باواسطه وفي الفجر بطواله فقال ابو هريرة ما صليت وراء احد اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا - [01:39:33](#)

لكن لو قرأ بالطوال في المغرب فانه من السنة احيانا فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالاعراف وبالمرسلات وبالطور وكلها ثابتة في الصحيح. وكلها ثابتة في الصحيح - [01:39:50](#) ها باقي عليكم بعد باقي فيكم حيل؟ باقي فيكم حيل ولا خلاص؟ باقي فيكم حيل ولا خلاص الجواب باقي فينا حيل. اذا هذه ثلاث قواعد لابد من الانتباه لها. وكلها تدخل في صفة - [01:40:10](#)

الصلاة شروط الصلاة مبنية على التوقيف اركان الصلاة مبنية على التوقيف سنن الصلاة ومستحباتها مبنية على التوقيف ومنها ننتقل الى قاعدة اخرى الاصل فيما يمنع في الصلاة التوقيف على الادلة. الاصل فيما يمنع في - [01:40:30](#) التوقيف على الادلة. فلا يجوز لاحد ان يمنع احد احدا من فعل في الصلاة الا وعليه دليل. وقد ثبتت الادلة ان المصلي ممنوع من عدة اشياء اولها هو ممنوع من الكلام. وبرهان المنع قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاوية بن الحكيم - [01:40:52](#) ابن الحكم السلمي ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن واضح يا جماعة؟ طيب

حتى ولو برد السلام حتى ولو برد السلام لفظا ممنوع. ففي الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا - [01:41:19](#) نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيرد علينا. فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا فلم يرد علينا. فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك فترد علينا فقال ان في الصلاة لشغلا. فاذا المصلي مشغول بالاذكار وقراءة القرآن - [01:41:44](#)

يكون مشغولا عن الكلام الاجنبي ومما ينهى عنه في الصلاة ايضا الالتفات. ففي صحيح الامام البخاري رحمه الله من حديث عائشة رضي الله عنها قالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة - [01:42:04](#) فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد. والالتفات منه ما يبطل الصلاة ومنه ما هو مكروه ومنه ما هو جائز على التفصيل الذي ذكرته ولكم في قبله ومما ينهى عنه المصلي ايضا رفع بصره الى السماء حال الصلاة. نحن لا نمنع من عند اهوائنا لا نمنع بالدليل - [01:42:20](#)

وبرهان المنع حديث ابي هريرة في صحيح الامام مسلم. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم عند الدعاء الى السماء في الصلاة او لتخطفن فان قلت وما حكم هذا الرفع؟ اقول بما انه رتب عليه العقوبة فيكون حراما - [01:42:42](#) ومما يمنع منه المصلي ايضا تغميض العينين في الصلاة. فالمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي وعينه مفتوحتان ولذلك كان يرمي ببصره الى موضع سجوده ويرمي ويرمي ببصره الى اشارته في التشهد. فان قلت - [01:43:04](#) وما حكم تغميض العينين في الصلاة؟ فاقول اقل احواله الكراهة لا الحاجة. ومن الحاجات ان يكون في قبلة المصلي جمل من الكتابات او الملهيات او الزخارف بحيث لو فتح عينيه لاشغله ما امامه في قبلته. فحينئذ تغميض العينين في هذه الحالة لا حرج فيه - [01:43:25](#)

وترتفع الكراهة عند الحاجة لان المتقرر عند العلماء ان الحاجة ترفع الكراهة ومما ينهى عنه المصلي ايضا الصلاة الى الصورة او الى النار. الصلاة الى الصورة او الى النار اما الصلاة الى الصورة فلانها مشغلة للمصلي. ولان فيها تشبها بعباد الصور والاصنام. والنصارى - [01:43:45](#)

الذين يصورون ويصلون الى تلك الصور. وفي صحيح الامام البخاري من حديث انس رضي الله عنه قال انا قرام لعائشة سترت به جانب بيتها. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عني قرامك - [01:44:13](#) ان تصاويره لا تزال تعرض لي في صلاتي. وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خميص لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما قضى الصلاة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بامجانبة ابي جهم - [01:44:33](#)

فانها الهتني انفا عن صلاتي. واما الصلاة الى النار فهي مكروهة ايضا. لماذا؟ لان فيها تشبها بماذا؟ ها عبدة النار بالمجوس عبدة النار ومما يمنع عنه المصلي ايضا. تخصيص سجوده على شيء معين. فلا يسجد الا عليه. فهذا - [01:44:53](#) ممنوع منه منع كراهة لا منع تحريم. قالوا ايش؟ صيانة لنا عن التشبه بالرافضة. الذين يخصون سجودهم على شيء ان من تربة او احجار كربلاء ومنها ايضا التخصر في الصلاة وهو وضع يديه على خاصرته في الصلاة حال القيام او القعود - [01:45:19](#) ما لم يكن ثمة علة في بطنه. والدليل على النهي عن ذلك ما في الصحيحين من حديث ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التخصر في الصلاة قالت عائشة ان ذلك فعل اليهود في صلاتهم - [01:45:40](#)

ومما ينهى عنه المصلي ايضا كشف عاتقيه كشف عاتقيه وعدم سترهما او ستر احدهما كشف عاتقي في الصلاة. هذا ممنوع منه منع تحريم. ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احد - [01:45:56](#) لا يصلي لا يصلين احداكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء. وفي رواية على عاتقيه منه شيء ومما ينهى عنه المصلي ايضا استقبال ما يليه في صلاته. فيستحب للانسان ان يصلي - [01:46:16](#)

ان تكون قبلته خالية من الاشياء المشغلة او الملهية كالكتابات او الصور او الزخارف. كل ذلك مما يلهي المصلي. ولذلك نحن ندب الدولة وفقها الله في المسجد النبوي ان تمسح تلك الكتابات التي تكون في قبلة المصلين. لا داعي لها. لانها تلهيهم وتشغل -

اهم ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام لعائشة اميطي عني قرامك فانه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي. ومما ينهى عنه ايضا افتراس يديه ساجدا. افتراش يديه ساجدا. وبرهان هذا النهي ما في - [01:47:02](#)

صحيحين من حديث انس رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب وعندنا قاعدة انتبهوا لها وسجلوها. ينهى المصلي عن التشبه بافعال الحيوانات في الصلاة. ينهى - [01:47:22](#)
المصلي عن التشبه باحوال الحيوانات في الصلاة فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كاقعاء الكلب. وعن افتراش كافتراش السبع. وعن نقر كنقر الغراب وعن برك برك كبروك الفحل. اذا نأخذ من هذا قاعدة وهي ان المصلي منهى عن التشبه بافعال الحيوانات -

الصلاة ان الصلاة من اكمل احوال العبد. فالعبد كامل في ذاته ايضا لان الله يقول له ولقد كرمنا بني ادم ويزداد كمالا على كماله اذا كان بين يدي ربه في الصلاة - [01:48:14](#)

فالتشبه بافعال الحيوانات منهى عنه. ومن هنا ننطلق الى حرمة التشبه باصوات الحيوانات. لا يجوز. اذا كان التشبه بحركات الحيوانات منهى عنها مع كونها محتملة فكيف بالتشبه باصوات الحيوانات مع عدم الاحتمال - [01:48:26](#)
صح؟ فاذا لا يجوز للمسلم العاقل الحصيف القريب ان يقلد اصوات الثعالب ولا اقوى اصوات الكلاب ولا اصوات ومما ينهى عنه المصلي ايضا الاقعاء المكروه. وهو اقعاء كاقعاء الكلب. وهو ان ينصب قدميه ويجلس - [01:48:42](#)
باليتهى على الارض. واما الاقعاء المندوب بين السجدين فهو الوارد في صحيح الامام مسلم من حديث ابن عباس قالوا يا ابن باسم انا نراه جفاء بالرجل قال لا بل هو سنة نبيك صلى الله عليه وسلم وهو ان ينصب قدميه ويجلس باليتهى على عقبه - [01:49:05](#)
ويجلس باليتهى على عقبه. واضحة ان شاء الله ولا يحتاج ان تمثل ومما ينهى عنه المصلي ايضا فرقعة اصابعه وتشبيكها فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تشبيك الاصابع وعن - [01:49:26](#)

وعن فرقعتها والحديث في ذلك صحيح ولانه نوع عبث. فينبغي للمصلي ان يتنزه عنه. ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشبك النبي بين يديه فانه في صلاة ها فانه في صلاة. يعني اذا كان يعتمد الى الصلاة فانه في صلاة. ومنها - [01:49:41](#)
الثوم في الصلاة بلا سبب. ايضا ممنوع منه المصلي منع كراهة. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلثم في الصلاة. لكن اذا كان ثمة كرائحة تشغل انفه وتذهب خشوعه فلا حرج عليه. سواء الرائحة منه او من غيره. ايش معنى منه - [01:50:05](#)
ان يكون قد اكل ثوما او بصلا وحضر الى المسجد يتلثم على الاقل. حتى لا تصدر منه تلك الروائح فتؤذي المصلين. او تصلي بجوار رجل قد كل شيئا منهما اودى رائحة خبيثة فتلثمت لا حرج عليك. ومما ينهى عنه المصلي ايضا النهي عن الصلاة حال - [01:50:25](#)
الطعام الذي يشتهي النهي عن الصلاة حال حضور الطعام الذي يشتهي. ففي الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان. وما المشروع في ذلك؟ المشروع ان تقدم الطعام -

على حضور الجماعة. ولا تعجل حتى تفرغ من طعامك مو بس مو بس تنكسر نعمتك وشهوة جوعك لا. لا تعجل حتى تفرغ. ففي الصحيحين من حديث ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء -

ولا يعجل حتى يفرغ منه. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وان ليسمع قراءة الامام وانه لا يسمع قراءة الامام. ولان المقصود بالصلاة خشوعها وخضوعها هذا المقصود الاعظم فيها. فكونك تصلي وانت زايغ وشايف الطعام هذي - [01:51:28](#)

مشكلة. ومما ينهى عنه المصلي ايضا الصلاة حال كونه حاقنا او حاقبا. او حازقا حاقنا يعني محتبسا لبوله. حاقبا يعني محتبسا لغائطه. حازقا يعني محتبسا للريح ينهى المصلي في الصلاة عن الصلاة في هذه الاحوال. نهى كراهة اذا كان الامر في بدايته. ونهى

تحريم اذا كان مشغلا لي - 01:51:51

له عن الخشوع الكامل. ففي الصحيح من حديث عائشة قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة ولا وهو يدافع
الابحثان ومما يمنع منه المصلي ايضا عقص شعره فانها هيئة المغضوب عليهم عكس - 01:52:27

وهو ليه وطيه وربطه في اعلى الرأس. هذا اذا كان شعره طويل. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن عقص
الشعر في الصلاة وقال تلك صلاة المغضوب عليهم او قال ايش - 01:52:50

كانه مكتوف. فاذا السنة ان يرسل الانسان شعره. ومنها ايضا كف الثوب والشعر. فقد نهى عن النبي فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم عن كف الثوب والشعر. وفي الحديث والا اكف ثوبا ولا شعرا. كف الشعر هو العقص - 01:53:10

وكف الثوب معروف وهو طيه وليه. ومنها ايضا مما يمنع منه المصلي ان حال التثاؤب من غير كظم او وضع يد ان يفر فاه حال
التثاؤب من غير كظم او وضع يد. ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:53:30

وسلم قال التثاؤب من الشيطان. فاذا تثائب احدكم فليكظم ما استطاع وزاد الترمذي في الصلاة وفي البخاري من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه قال اذا تثائب احدكم فليضع يده على فيه ولا يقل احدكم - 01:53:55

فان ذلك من الشيطان يضحك منه. فان ذلك من الشيطان يضحك منه. ومما ينهى عنه المصلي ايضا مسح الحصى وتسوية الارض التي
سيسجد عليها الا مرة واحدة. طبعا هذا اذا دخل في الصلاة. ففي الصحيحين من حديث معيقيب رضي الله تعالى عنه - 01:54:15

عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يسوي الارض حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن عن هذا الامر ومما ينهى عنه المصلي ايضا قراءة القرآن حال الركوع والسجود. ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابن

عباس - 01:54:45

رضي الله عنهما، قال قال النبي، صلى الله عليه وسلم، الاواني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا. فاما الركوع فعظموا فيه الرب واما
السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن ان يستجاب لكم - 01:55:09

ومنها ايضا الصلاة بلا سترة. الصلاة بلا سترة. فيستحب للانسان ان يتخذ سترة يصلي اليها. ومنها ايضا عدم دفع المار بين يديه. فاذا
مر بين يديك احد فلا يجوز لك ان - 01:55:24

من المرور بل يجب عليك ان تدفع. ففي الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان - 01:55:44

مسألة ما حكم قتل الحية والعقرب في الصلاة؟ الجواب مشروعة. فاذا كنت تصلي ومرت بجوارك عقرب او حية فلك ان تقتلها. حتى
وان اضطر الامر وانت في الصلاة ان تذهب وتأتي بالعصا او النعل من بعيد فتذهب وتأتي - 01:56:05

وتضر بها. في السنن من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلاة. فاذا خلاصة
هذه القاعدة ان المصلي لا يجوز لنا ان نحرم او ان نفتي - 01:56:25

حريمي او بتحريم شيء او بكراهية شيء عليه الا وعلى هذا التحريم او الكراهية دليل وما ذكرته لكم هو الذي ثبتت به الدلة. فبعضها
ينهى عنه من باب التحريم وبعضها ينهى عنه من باب الكراهة التنزيهية. وبهذا نكون قد انتهينا من هذه الابواب وننتقل بعدها الى -

01:56:45

باب عظيم مهم وهو باب سجود السهو قواعد سجود السهو انتهى الوقت كم بقي خلاص يكفي انا تعبت وان شاء الله بنكمل ان شاء
الله نبي نكمل باذن الله قولوا ان شاء الله. ان شاء الله نبي نكمل باذن الله وانا مرتاحين ان شاء الله - 01:57:06

طيب خمس دقائق اسئلة خمس دقائق ها لاحظت اذا كان في ساتر ما في حظ. هم يلا المهم رتبوا انفسكم ها تقطع صلاة المرأة ها
وش فيهم وتقطع الصلاة اذا قدرت على دفعها - 01:57:29

فينبغي للانسان ان يحتاط لسنته في في الحرم فلا يصلي في في حطمة الناس ولا في زحمتهم. واما استثناء الا في مكة فهو استثناء
ضعيف. شيخ خالد ايوه قول ايوة - 01:58:06

ماشي ماشي والله المعروف ان ان هذا النهي يكون داخل الصلاة. ان انه ينهى عن الكف داخل الصلاة لكن اذا حصل الكف خارج

الصلاة منهى منهى عنه من هي عن كف الثوب والشعر داخل الصلاة - [01:58:22](#)

الاولى والافضل له والاخرج له من خلاف العلماء ان يصلح ثوبه لكنه لا هل يكون قد فعل حراما؟ الجواب ان الحرام هو كفته داخل

الصلاة. لانه من العبث والحركة التي لا داعي لها - [01:58:49](#)

كشف العتقين صلاة مكشوف العاتقين في اصح اقوال اهل العلم صحيحة ولكن مع الاثم. لان النهي لا يرجع الى شيء تنكشف به العورة

المغلظة وانما هو من باب تكميل ستر العورة - [01:59:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لا لا يبي يبيني على صلاته ويقرا ويروح ويعود ويبيني على الصلاة طبعاً قطعها خلاص يستأنفها من جديد

نعم ايش ما سمعت وش يقول تمنعه ولكن ما يقطع الصلاة. تمنعه انت تمنع حتى البهيمة تمر امامك. اذا كان باختيارك نقص اجره -

[01:59:23](#)

وصلاتك واذا كان اضطرارا فلا حرج عليك لان دفع المال واجب والواجبات منوطة بالقدرة كما سيأتينا في قواعدها ان شاء الله. ها يا

عبد المجيد خلاص كل شيء ثبت في النفل فانه يثبت في الفرض الا تلك الامور التي وسعت الشريعة فيها فجازتها في الفرض في

النافلة ومنعتها في الفريضة - [01:59:57](#)

فتكون هذه الاشياء التي ثبت توسيع الشارع للنافلة فيها في اهل النافلة فهذه تكون مستثناة. لكن القراءة هي نفس القراءة. الركوع

هو نفس الركوع ما في السجود هو نفس السجود لكن كون الشريعة والله وسعت في النفل واجازته جالسا مع القدرة. هذا للنفلة

خاصة. ولذلك لا يحفظ على النبي عليه الصلاة - [02:00:24](#)

والسلام انه صلى قاعدا وقال للمريض صلي قائما ها لا حرج فيه احيانا. لما في صحيح الامام مسلم من حديث ابي سعيد قال كنا

نحزن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:00:45](#)

في الظهر والعصر معروف الحديث فاحذرنا قيامه في الركعتين الاوليين من الظهر قدر قراءة الف لام ميم تنزيل السجدة. وفي رواية

كل ركعة قدر ثلاثين اية. وفي الركعتين اقرئني قدر النصف من ذلك. اذا هذا دليل على انه كان يقرأ احيانا. وفي الاوليين من العصر

قدر الاخيرين من الظهر. وفي الاخيرين قدر النصف من ذلك - [02:01:02](#)

ايش؟ قطع ايش؟ بحثناها ذي بحثناها وانه يجب علينا ان نحمل الالفاظ على ايش على حقيقتها وظاهرها فالمراد قطع اصل الصحة.

ليس قطع الخشوع فقط. ها؟ اذا قطعت صلاته ابطلنا صحتها فما الذي يجب - [02:01:22](#)

عليه ان يعيد. نعم عسى ما حصل لك هذا؟ ها اه كأنك تعالي لي هذا او كأنها خالفت مذهباً عندك يعني. اي نعم ما في. العلماء

يختلفون في مثل هذا رحم الله الجميع رحمة واسعة. فكل يتعبد بما اداه اليه - [02:01:45](#)

لكن يجب علينا ان نحمل الالفاظ على ظاهرها وحقيقتها القطع يعني قطع الصحة. ليس قطع الثوب. من حمله على قطع الثواب او

قطع الخشوع فانه لابد ان يأتيها دليل يدل على هذا الحمل - [02:02:04](#)

نعم هذا يختلف هذا يختلف الله تعالى اعلى واعلم باختلاف حال الرجل. فان كان نائماً وعليه جنابة ولم يستيقظ الا بمقدار ركعة مثلاً

او شيء فحينئذ وقت الصلاة يبدأ في حقه من حين الاستيقاظ - [02:02:17](#)

فعليه ان يغتسل ويصلي ولو برا ولو برا الوقت. لان الوقت خرج في حق غيره اما هو فان وقته لا يزال باقياً لقول النبي وسلم

فليصليها اذا ذكرها فان ذلك - [02:02:38](#)

فان ذلك وقتها فان ذلك وقتها. واما اذا كان الانسان مستيقظاً اول اول الوقت ولكنه اخر تأخيراً ينسب فيه الى تفريط ثم لم يتدارك

نفسه بالتوبة الا بعد كان عازماً على الترك اصلاً. الا في اواخر الوقت لم يخرج عليه الوقت. وكان جنباً فحينئذ يجب عليه ان ان -

[02:02:49](#)

ويصلي وما خرج عن حد الوقت من الصلاة فيكون فيه اثماً يجب عليه ان يتوب فيه. واذا اشتغل بغسله عن الصلاة فيصليها حتى ولو

بعد الوقت حتى ولو بعد الوقت - [02:03:09](#)

ايش صورة المرأة ايش فيها؟ اه السور حق المقبرة وش فيه ما في ما في مشكلة هنا. لوجود الساتر بينك وبين القبر المقابر. ما هي مشكلة. لكن وشو الحد الواحد - [02:03:25](#)
ها الله يعينك الله يعينكم الله يعينكم. خلاص والسلام عليكم - [02:03:48](#)